

تاج العروس من جواهر القاموس

من بَدَل الاشتِمال . أو معناه قَطَعَ عليه مَعاشَه وأَبْلَى بَدَنَه وهذا قولُ ابن الأعرابي وزَعَمَ أَنَّ الذَّرْعَ البَدَنُ ويُقال للبعير القَطُوف إذا جَرَى بَعِيرًا وَسَاعَ الخُطْوَةَ فَقَصُرَتْ خُطَاهُ عن مُبَارَاتِهِ : قد أَبْطَرَه ذَرْعَه أي حَمَلَه على أَكْثَرِ مَن طَوَّقَه والهُبَعُ إذا مَاشَى الرَّبْعُ : أَبْطَرَه ذَرْعَه فَهَبَعَ أي استعانَ بَعُنْقه لِيَلْجُقه وَيُقَال لكلِّ مَن أَرَهَقَ إِنسانًا فَحَمَلَه ما لا يُطِيقُه : قد أَبْطَرَه ذَرْعَه .

من المجاز قولُهم : ذَهَبَ دَمُهُ بِطَرًا بالكسر وكذا بِطَلًا إذا ذَهَبَ هَدْرًا وَبَطَلَ قَالَهُ الكِسَائِيُّ وقال أبو سَعِيدٍ : أَصلُه أن يكونَ طُلًّا بُّهُ حُرًّا أصلاً باقتدارٍ وَبَطَرَ فَيُحْرَمُوا إدراكَ الذَّأَرِ . وفي الأساس : بِطَرًا أي مَبْطُورًا مُسْتَخَفًّا حيثُ لم يُقْتَصَّ به .

أبو الخَطَّابِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ البَطْرِ ككَتَفِ القاري البزَّار محدِّثٌ سمع بإفاده أخيه عن أبي عبد الله بن أبي حنيفة وأبي الحسين بن بشران وتفرَّد في وقته ورحلَ إليه الناسُ رَوَى عنه أبو طاهر السلفي وأبو الفتح ابن البطَّي وشهادةُ الكاتبةُ وُلِدَ سنة 398 ، وتُوفي في 16 ربيع الأول سنة 494 ، وأخوه أبو الفضل محمد بن أحمد الصَّرِيرُ رَوَى عن أبي الحسن بن رزقويه وتوفي سنة 460 .

ومما يُسْتَدْرَكُ عليه : قولُهم : وما أَمْطَرَتْ حَتَّى أَبْطَرَتْ يَعْنِي السَّمَاءَ والخِصْبُ يُبْطِرُ النَّاسُ . وفَقَّرُ مُخْطَرُ خَيْرٌ مِنْ غِنَى مُبْطَرٍ . وامرأةٌ بَطِيرَةٌ : شَدِيدَةُ البَطْرِ . ومن المَجَاز : لا يُبْطِرَنَّ جَهْلُ فلانٍ حِلْمَ مَلِكٍ أي لا يَجْعَلْ بَطْرًا خَفِيفًا . وهو بهذا عَالِمٌ بِبِطَارٍ . وأبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق البَيْطَارِيُّ : مُحَدِّثٌ نَزَلَ بِمِصْرَ في موضعٍ معروفٍ ببِلالِ البَيْطَارِ فَنُسِبَ إليه عن مالكٍ وابنِ لَهَيْعَةَ وتُوفِّيَ في سنة 231 .

ب ط ر .

البَطَرُ بفتح فسكون : ما بين أسْكَتَيِ المرأةِ وفي الصَّحاح : هَذَّةٌ بين الإسْكَتَيَيْنِ لم تُخْفَضْ . ج بَطُورٌ كالبَيْطَرِ والبُنْطَرِ بالنُّونِ كقُنْفُذٍ وهاتانِ عن اللِّحْيَانِيِّ . والبُطَارَةُ بالضَّمِّ وَيُفْتَحُ عن أبي غَسَّانٍ في البيت

الآتي ذكره وفي الحديث : " يا ابنَ مُقَطَّعَةِ البُطُورِ " . دَعَاهُ بِذلِكَ لِأَن أُمِّهَ
كَانَتْ تَخْتَنُ الذِّسَاءَ والعَرَبُ تُطَلِّقُ هَذَا اللفظَ فِي مَعْرِضِ الذَّمِّ . وَإِن لَمْ
تَكُنْ أُمُّ مَنْ يُقَالُ لَهُ هَذَا خَاتِنَةٌ وَزَادَ فِيهَا اللّاحِيَانِيُّ فَقَالَ : وَالكَيْنُ
وَالذَّوْفُ والرَّفْرَفُ قَالَ : وَيُقَالُ لِلذَّاتِيَّ فِي أَسْفَلِ حَيَاءِ الذَّاقَةِ :
البُطَارَةُ أَيضاً . وَبُطَارَةُ الشَّاةِ : هَذَانِ فِي طَرَفِ حَيَائِيهَا . وَفِي الْمُحْكَمِ :
وَالْبُطَارَةُ : طَرَفُ حَيَاءِ الشَّاةِ وَجَمِيعِ المَوَاشِي مِنْ أَسْفَلِهِ . وَقَالَ
اللاحيَانِيُّ : هِيَ الذَّاتِيُّ فِي أَسْفَلِ حَيَاءِ الشَّاةِ وَاسْتَعَارَهُ جَرِيرُ الْمَرَاةِ
فَقَالَ : .

تُبَيِّرُ نُهُمُ مِنْ عَقْرِ جَعَثَيْنَ بَعْدَمَا ... أَتَتْكَ بِمَسْلُوحِ البُطَارَةِ
وَارِمِ . وَرَوَاهُ أَبُو غَسَّانَ : البُطَارَةُ بِالْفَتْحِ . وَأَمَةُ بَطْرَاءُ بِإِذْنَةِ
البَطْرِ طَوِيلَتُهُ وَالاسْمُ البَطْرُ مُحَرَّكَةً وَلَا فِعْلَ لَهُ . البَطْرُ بَفَتْحٍ فَسَكُونٍ
: الْخَاتِمُ حَمِيرِيَّةٌ جَمَعُهُ بَطُورٌ قَالَ شَاعِرُهُمْ : .

" كَمَا سَلَّ البُطُورَ مِنَ الشَّيْئَاتِ . وَالشَّيْئَاتِ : الْأَصَابِعُ حَكَاهُ ابْنُ
السَّيِّدِ فِي كِتَابِ الْفَرْقِ عَنِ الشَّيْئَانِيِّ . وَالْأَبْطَرُ : الْأَقْلَفُ وَهُوَ الَّذِي لَمْ يُخْتَنِ
. وَالبَطْرَةُ كَتَمْرَةٌ : الْقَلِيلَةُ مِنَ الشَّعْرِ فِي الْإِبْطِ يَتَوَانَى الرَّجُلُ عَنْ
نَتْفِئِهَا فَيُقَالُ : تَحْتَ إِبْطِهِ بَطْيِرَةٌ . البَطْرَةُ : حَلَاقَةُ الْخَاتِمِ بَلَا
كُرْسِيٍّ وَتَصْغِيرُهَا بَطْيِرَةٌ أَيضاً وَفِي الْأَسَاسِ : وَرُدَّ خَاتَمُكَ إِلَى بَطْرِهِ وَهُوَ
مُحَلَّاهُ مِنْ خِنْصَرِهِ